

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٥ لسنة ٢٠١٩

**بشأن الموافقة على التعديلات المدخلة على بروتوكول كيوتو
الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ لعام ١٩٩٢
والمعتمدة في ديسمبر ٢٠١٢**

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور :

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على التعديلات المدخلة على بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة
الإطارية بشأن تغيير المناخ لعام ١٩٩٢ ، والمعتمدة في ديسمبر ٢٠١٢ ، وذلك مع التحفظ
بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ ذى الحجة سنة ١٤٤٠هـ

(الموافق ٧ أغسطس سنة ٢٠١٩ م)

عبد الفتاح السيسي

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ٢٢ ربيع الأول سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١٩ نوفمبر سنة ٢٠١٩ م) .

المادة (١)

التعديلات

الف - المرفق بء لبروتوكول كيوتو

يحل الجدول التالي محل الجدول الذي برد ضمن المرفق بء من البروتوكول :

٦	٥	٤	٣	٢	١
الاتزام الكمي بتحديد الانبعاثات أو خفضها (٢٠٢٠-٢٠١٣) (معيراً عنها كنسبة مئوية من مستوى السنة المرجعية) ⁽²⁾	الاتزام الكمي بتحديد الانبعاثات أو خفضها (٢٠٢٠-٢٠١٣) (معيراً عنها كنسبة مئوية من مستوى السنة المرجعية) ⁽¹⁾	الاتزام الكمي بتحديد الانبعاثات أو خفضها (٢٠٢٠-٢٠١٣) (كنسبة مئوية من مستوى سنة أو فترة الأساس)	الاتزام الكمي بتحديد الانبعاثات أو خفضها (٢٠١٢-٢٠٠٨) (كنسبة مئوية من مستوى سنة أو فترة الأساس)	الاتزام الكمي بتحديد الانبعاثات أو خفضها (٢٠١٢-٢٠٠٨) (كنسبة مئوية من مستوى سنة أو فترة الأساس)	الطرف
من 20- من المائة إلى 30- هي المائة ⁽⁷⁾	لا ينطبق	١٩٩٠	(4)٨٠	٩٢	الاتحاد الأوروبي
من 5- إلى 15- هي المائة أو 25- هي المائة ⁽³⁾	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠	٩٢	إسبانيا
	98	2000	99.5	١٠٨	أستراليا
	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠	٩٢	إستونيا
	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠	٩٢	ألمانيا
٢٠- هي المائة	لا ينطبق	١٩٩٠	(12)76	١٠٠	أوكرانيا
	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠	٩٢	أيرلندا
	لا ينطبق	لا ينطبق	(8)٨٠	١١٠	آيسلندا
	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠	٩٢	إيطاليا
	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠	٩٢	البرتغال
	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠	٩٢	بنجيكا
	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠	٩٢	بلغاريا
	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠	٩٤	بولندا
٨- هي المائة	لا ينطبق	١٩٩٠	88		بيلاروس ⁽⁵⁾
	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠	٩٢	الجمهورية التشيكية
	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠	٩٢	الدانمرك
	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠	٩٢	رومانيا
	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠	٩٢	سلوفاكيا
	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠	٩٢	سلوفاكيا
	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠	٩٢	السويد

٦	٥	٤	٣	٢	١
الاتزام الكمي بتحديد الانبعاثات أو خفضها (2020 بحلول صمام غازات الدفيئة)	الاتزام الكمي بتحديد الانبعاثات أو خفضها (2020 بحلول صمام غازات الدفيئة)	الاتزام الكمي بتحديد الانبعاثات أو خفضها (2020 بحلول صمام غازات الدفيئة)	الاتزام الكمي بتحديد الانبعاثات أو خفضها (2020 بحلول صمام غازات الدفيئة)	الاتزام الكمي بتحديد الانبعاثات أو خفضها (2020 بحلول صمام غازات الدفيئة)	الاتزام الكمي بتحديد الانبعاثات أو خفضها (2020 بحلول صمام غازات الدفيئة)
مستوى السنة المرجعية (1)	مستوى السنة المرجعية (1)	مستوى السنة المرجعية (1)	مستوى السنة المرجعية (1)	مستوى السنة المرجعية (1)	مستوى السنة المرجعية (1)
مستوى السنة المرجعية (2)	مستوى السنة المرجعية (1)	مستوى السنة المرجعية (1)	مستوى السنة المرجعية (1)	مستوى السنة المرجعية (1)	مستوى السنة المرجعية (1)
من 20 في المائة	لا ينطبق	١٩٩٠	٨٤,٢	٩٢	سويسرا
إلى 30 في المائة (11)	لا ينطبق		(4)٨٠		فرنسا
	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠	٩٢	فيلندا
	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠	٩٢	قبرص
7- في المائة	لا ينطبق	٩5	95	(6)٨٠	كازاخستان*
من 20 في المائة	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	٩٥	كرواتيا*
إلى 30 في المائة (7)	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠		لاتفيا*
	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠	٩٢	لكسمبرغ
	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠	٩٢	ليتوانيا*
من 20 في المائة	لا ينطبق	لا ينطبق	84	٩٢	ليختنشتاين
إلى 30 في المائة (9)	لا ينطبق	١٩٩٠	٨4	٩٢	مالطة
	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠		المملكة المتحدة
	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	٩٢	لبريطانيا العظمى
	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	78	وأيرلندا الشمالية
30- في المائة	لا ينطبق	١٩٩٠	78	٩٢	موناكو
من 30 في المائة	لا ينطبق	١٩٩٠	٨٤	١٠١	التروبيج
إلى 40 في المائة (10)	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠		النمسا
	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠	٩٢	هنغاريا*
	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠	٩٤	هولندا
	لا ينطبق	لا ينطبق	(4)٨٠	٩٢	اليونان
					الاتزامات الكمية بتحديد الانبعاثات أو خفضها (2020 بحلول صمام غازات الدفيئة)
					مستوى السنة المرجعية (1)
					مستوى السنة المرجعية (2)
					مستوى السنة المرجعية (3)
					مستوى السنة المرجعية (4)
					مستوى السنة المرجعية (5)
					مستوى السنة المرجعية (6)
					مستوى السنة المرجعية (7)
					مستوى السنة المرجعية (8)
					مستوى السنة المرجعية (9)
					مستوى السنة المرجعية (10)
					مستوى السنة المرجعية (11)
					مستوى السنة المرجعية (12)
					مستوى السنة المرجعية (13)
					مستوى السنة المرجعية (14)
					مستوى السنة المرجعية (15)
					مستوى السنة المرجعية (16)
					الاتحاد الروسي (16)
					كندا (13)
					نيوزيلندا (15)
					اليابان (14)

* بلدان تمر مرحلة انتقال إلى اقتصاد السوق .

جميع المحاضرات الواردة أدناه ، ما عدا المحاضرات 1 و2 و5 مقدمة في مراسلات مع الأطراف المعنية .

(1) يجوز لظرف أن يستخدم سنة مرجعية على أساس اختياري لأغراضه الخاصة في التعبير عن التزامه الكمي بتحديد الانبعاثات أو خفضها (الالتزام الكمي) كنسبة من انبعاثات تلك السنة ، دون أن يكون ذلك ملزماً دولياً في إطار بروتوكول كيوتو . إضافة إلى إيراد التزامه الكمي المستند إلى سنة الأساس والملزم قانونياً ودولياً في العسودين الثاني والثالث من هذا الجدول .

(2) ترد معلومات أخرى بشأن تلك الوعود في الوثائق FCCC/SB/2011/INF.1/Rev.1 و FCCC/KP/AWG/2012/MISC.1 و Add.1 و Add.2 .

(3) الالتزام الكمي لأستراليا في فترة الالتزام الثانية لبروتوكول كيوتو يتسق مع تحقيق أستراليا لهدفها غير المشروط لعام 2020 المتمثل في بلوغ خفض نسبته 5 في المائة دون مستويات عام 2000 . وتحفظ أستراليا بخيار الانتقال لاحقاً ، في إطار هدفها لعام 2020 المتمثل في نسبة 5 في المائة ، إلى نسبة 15 في المائة أو 25 في المائة دون مستويات عام 2000 . رهناً بتحقيق بعض الشروط . ويظل هذا المرجع محتفظاً بالوضع المرتبط بالوعود المتدرجة في إطار اتفاقات كانكون ولا يرقى إلى التزام جديد ملزم قانونياً في إطار هذا البروتوكول أو ما يتصل به من قواعد وطرائق .

(4) تستند الالتزامات الكمية للاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء المتعلقة بفترة الالتزام الثانية بموجب بروتوكول كيوتو إلى فهم مؤداه أن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء سيقيان بتلك الأهداف بصورة مشتركة . وفقاً للمادة 4 من بروتوكول كيوتو . ولا تخل الالتزامات الكمية هذه بإخطار لاحق من جانب الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء بالاتفاق على الوفاء بالالتزامات بصورة مشتركة ، وفقاً لأحكام بروتوكول كيوتو .

(5) أضيفت إلى المرفق بـ بـ بموجب تعديل اعتمد عملاً بالمقرر 10/م أ-2 . ولم يبدأ بعد نفاذ هذا التعديل .

(6) يستند الالتزام الكمي لكرواتيا المتعلق بفترة التزام ثانية بموجب بروتوكول كيوتو إلى فهم مؤداه أن كرواتيا سوف تفي بهذا الهدف بصورة مشتركة مع الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء . وفقاً للمادة 4 من بروتوكول كيوتو . ونتيجة لذلك ، لا يؤثر انضمام كرواتيا إلى الاتحاد الأوروبي على مشاركتها في اتفاق الوفاء المشترك السالف الذكر . عملاً بالمادة 4 ، أو على التزامها الكمي .

(7) يؤكد الاتحاد الأوروبي مجدداً ، كجزء من اتفاق عالمي شامل لفترة ما بعد عام 2012 ، عرضه المشروط المتعلق بالانتقال إلى نسبة خفض تبلغ 30 في المائة بحلول عام 2020 مقارنة بمستويات عام 1990 ، شريطة أن تلتزم البلدان المتقدمة الأخرى بخفض مماثل للانبعاثات وأن تساهم البلدان النامية مساهمة مناسبة حسب مسؤولياتها وقدرات كل منها .

(8) يستند الالتزام الكمي لأيسلندا المتعلق بفترة التزام ثانية بموجب بروتوكول كيوتو إلى فهم مؤداه أن أيسلندا سوف تفي بهذا الهدف بصورة مشتركة مع الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء . وفقاً للمادة 4 من بروتوكول كيوتو .

(9) الالتزام الكمي الوارد في العسود الثالث يشير إلى هدف خفض بنسبة 20 في المائة بحلول عام 2020 مقارنة بمستويات عام 1990 . وقد تنظر ليختشتاين في هدف خفض أعلى يعادل نسبة 30 في المائة بحلول عام 2020 مقارنة بمستويات عام 1990 . بشرط أن تلتزم البلدان المتقدمة الأخرى بخفض مماثل للانبعاثات وأن تساهم البلدان النامية الأكثر تقدماً من الناحية الاقتصادية مساهمة مناسبة وفق مسؤولياتها وقدرات كل منها .

(10) الالتزام الكمي للترويح المتمثل في نسبة 84 في المائة يتسق مع هدفها المتمثل في خفض بنسبة 30 في المائة بحلول عام 2020 مقارنة بعام 1990 . وإذا كان بإمكان الترويح الإسهام في اتفاق عالمي شامل تتفق فيه الأطراف الرئيسية من حيث انبعاثاتها على خفض الانبعاثات بما يتماشى وهدف الدرجتين المتويتين من مقياس درجات الحرارة ، فستنتقل الترويح إلى مستوى خفض بنسبة 40 في المائة بحلول عام 2020 مقارنة بمستويات عام 1990 . ويظل هذا المرجع محتفظاً بالوضع المرتبط بالوعود المدرجة في إطار اتفاقات كانكون ولا يرفى إلى التزام جديد ملزم قانونياً في إطار هذا البروتوكول كحل أو ما يتصل به من قواعد وطرائق .

(11) الالتزام الوارد في العمود الثالث من هذا الجدول يشير إلى خفض للانبعاثات بنسبة 20 في المائة بحلول عام 2020 مقارنة بمستويات عام 1990 . وقد تنظر سويسرا في هدف خفض أعلى يصل إلى نسبة 30 في المائة بحلول عام 2020 مقارنة بمستويات عام 1990 ، رهناً بحصول التزامات خفض ماثلة من جانب البلدان المتقدمة الأخرى ومساهمة مناسبة من جانب البلدان النامية وفقاً لمسئولياتها وقدراتها بما يتماشى مع هدف الدرجتين المتويتين من مقياس درجات الحرارة . ويظل هذا المرجع محتفظاً بالوضع المرتبط بالوعود المدرجة في إطار اتفاقات كانكون ولا يرفى إلى التزام جديد ملزم قانونياً في إطار هذا البروتوكول أو ما يتصل به من قواعد وطرائق .

(12) ينبغي أن يكون الترحيل كاملاً ولا يقبل أي إلغاء أو تحديد لاستخدام هذا الأصل السبدي المحتاز بصورة مشروعة .

(13) في 15 كانون الأول/ ديسمبر 2011 ، تلقى الوديع إخطاراً خطياً من كندا بشأن انسحابها من بروتوكول كيوتو . وسيصبح هذا الإجراء ساري المفعول في 15 كانون الأول/ ديسمبر 2012 .

(14) أشارت اليابان في رسالة مؤرخة 10 كانون الأول/ ديسمبر 2010 إلى أنها لا تنوي بعد عام 2012 التقيد بفترة الالتزام الثانية بموجب بروتوكول كيوتو .

(15) تظل نيوزيلندا طرفاً في بروتوكول كيوتو . وستلتزم في الفترة من عام 2013 إلى 2020 بهدف كمي بخفض الانبعاثات على نطاق الاقتصاد ككل في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ .

(16) أشار الاتحاد الروسي في رسالة مؤرخة 8 كانون الأول/ ديسمبر 2010 ، وردت إلى الأمانة في 9 كانون الأول/ ديسمبر 2010 ، إلى أنه لا ينوي محمل التزام كمي بتحديد الانبعاثات أو خفضها فيما يتصل بفترة الالتزام الثانية .



المطبعة الوطنية
الطبعة الأولى

باء - المرفق ألف لبروتوكول كيوتو :

تحمل القائمة التالية محل القائمة المعنونة "غازات الدفيئة" في المرفق

ألف للبروتوكول :

غازات الدفيئة

ثاني أكسيد الكربون (CO_2)

الميثان (CH_4)

أكسيد النيتروز (N_2O)

مركبات الهيدروفلورو كربون (HFC_s)

مركبات الهيدروكربون المشبع بالفلور (PFC_s)

سداسي فلوريد الكبريت (SF_6)

ثلاثي فلوريد النيتروجين ⁽¹⁾(NF_3)

جيم - المادة 3 ، الفقرة 1 مكرراً :

تدرج الفقرة التالية بعد الفقرة 1 من المادة 3 من البروتوكول :

1 مكرراً - تكفل الأطراف المدرجة في المرفق الأول ، منفردة أو مجتمعة ، ألا يتعدى

إجمالى مكافئ ثاني أكسيد الكربون لانبعاثاتها البشرية المنشأ من غازات الدفيئة المدرجة

في المرفق ألف الكميات المستندة إليها ، المحسوبة وفقاً لالتزاماتها الكمية بتحديد

الانبعاثات وخفضها المقيدة في العمود الثالث من الجدول الوارد في المرفق بـ

ووفقاً لأحكام هذه المادة ، ويهدف خفض انبعاثاتها الكلية من هذه الغازات بـ 18 في المائة

على الأقل دون مستويات عام 1990 في فترة الالتزام الممتدة من عام 2013

إلى عام 2020 .

(1) لا ينطبق إلا بعد بدء فترة الالتزام الثانية .

دال - المادة 3، الفقرة 1 مكرراً ثانياً :

تدرج الفقرة التالية بعد الفقرة 1 مكرراً من المادة 3 من البروتوكول :

1 مكرراً ثانياً - يجوز لطرف مدرج في المرفق باء أن يقترح تسوية لتقليص النسبة المثوية - المقيدة في العمود الثالث من المرفق باء - لالتزامه الكمي بتحديد الانبعاثات وخفضها المقيد في العمود الثالث من الجدول الوارد في المرفق باء . وتخطر الأمانة الأطراف بمقتراح بشأن هذه التسوية بمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر قبل اجتماع مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في هذا البروتوكول الذي يعرض فيه المقترح من أجل اعتماده .



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي
مطبعة الكندوزية لا يعيد طبعها عند التداول